دون الفصول كان طبيعة نوعية وفيه نظر لجواز ان يكون الجسمية الفلكية
المقتضى في الخارج الى الطبيعة الفلكية مخالفة في الحقيقة لجسمية العناصر المقتضى
في الخارج الى الطبيعة العنصرية ويكون مطلق الجسمية عرضا عاما او طبيعة
جنسية مشتركة بين الجسميات المتخالفة الحقائق والخصارجة التخالف
في ملك الامور الخارجة عنها المضافة اليها بحسب الخارج ثم لا بد له من دليل
وقد يقال لعب ان الجسمية طبيعة نوعية لكن لما تم وجوب تساوي افرادها
في الحاجة الى المادة وانما يكون كذلك لو كانت محتاجة الى المادة لذاتها
وهو ممنوع لجواز ان يكون الاحتياج اليها لتشخصها فان الطبيعة النوعية
مختلفة بالتشخصات كما ان الطبيعة الجنسية مختلفة بالفصول فلما
جاز اختلاف مقتضى الطبيعة النوعية بحسب اختلاف التشخصات يجاب
بانا نعلم بالضرورة ان الحاجة الى الطبيعة ليست من جهة هذه الجسمية
الجسمية وهذه الجسمية انما هي الطبيعة الجسمية وهذه انما يكون للهيولى
في الحاجة الى المادة كان الحاجة الى المادة لا تعرضها الا لذاتها فتامل

فصل في ان الصورة الجسمية لا يتجرد عن الهيولى لا يخفى عليك ان هذه
المقصد ومقصد الفصل السابق متحدان في المآل لانها لو وجدت فذاتها
يدل ولا حلولا في الهيولى اما ان يكون متناهية في المقدار او غير متناهية لا سبيل
الى الثاني لان الاجسام آراد بها الابعاد والكم عن بعد كلها متناهية

متناهية والا للامكن ان يخرج من مبدأ واحد امتدادان على نسق واحد
كانهما ساقا مثلث وكلما كان احدهما كان البعد بينهما ازيد فلو امتد الى غير
النهاية لامكن بينهما بعد غير متناه مع كونه محصورا بين حاصرين هذا خلف
اعترض عليه الشيخ في الشفاء بانا لا نم انه يلزم وجود بعد بين الخطين غير
متناه غاية ما في الباب ان يكون التزايد الى غير النهاية لكن لا يلزم
منه ان يكون هناك بعد زائد الى غير النهاية بل كل بعد يفرض فهو لا يزيد
على بعد تحته متناه الا بقدر والزائد على المتناهي بعد متناه لا يكون
متناهيا وهذا كما لا يقبل الزيادة الى غير النهاية مع ان كل مرتبة من
مراتبه في النظام الغير المتناهي عدد متناه لا يزيد على مرتبة اخرى بعينها
الا بواحد قبل ان ثبت ان فرضت الافتراق بقدر الامتداد فيلزم الحصار
بالمتناهي بين حاضرين لزوما لا سترة به وفيه نظر اذا لم آت ان من
فرض امرين متناقضين كفرض وجود زيد وعدم فان وجود خط واصل
بين الضلعين يستحيل مع عدم تناهيهما فان الخط الواصل بينهما انما
يصل بين نقطتين منهما فهما بنتهيان بتينك النقطتين بالضرورة
ويكون كل منهما محصورا بين الكفروذ لك الخط الواصل وقيل لا يرد هذه
المقدمة هي الاتضاح بحيث يندفع عنها المنع المذكور الا بتمهيد مقدمات
الاولى ان الخطين المتحدين من مبدأ واحد الى غير النهاية يمكن ان يفرض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)